

قرارات

وزارة التجارة والصناعة قرار رقم ٦٦٧ لسنة ٢٠٠٨

وزير التجارة والصناعة

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ بشأن الغرف التجارية وتعديلاته
ولائحته التنفيذية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٢٠ لسنة ٢٠٠٥ في شأن تنظيم وزارة التجارة والصناعة ;
وعلى موافقة مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة السويس جلسة ٧ أبريل ٢٠٠٧ ;
وعلى مذكرة رئيس قطاع التجارة الداخلية بتاريخ ٢٤ أبريل ٢٠٠٨ :

قرار :

(المادة الأولى)

تعتمد لائحة نظام شئون العاملين بالغرفة التجارية المصرية لمحافظة السويس
بالصيغة المرفقة .

(المادة الثانية)

يعتمد الهيكل التنظيمي وجداول التوصيف والتقييم لوظائف الغرفة التجارية المصرية
لمحافظة السويس بالصيغة المرفقة .

(المادة الثالثة)

تعتمد اللائحة المالية للغرفة التجارية المصرية لمحافظة السويس بالصيغة المرفقة .

(المادة الرابعة)

تعتمد لائحة بدل السفر ومصاريف الانتقال لرئيس وأعضاء مجلس إدارة الغرفة
التجارية المصرية لمحافظة السويس بالصيغة المرفقة .

(المادة الخامسة)

ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من تاريخ نشره .

صدر في ٢٠٠٨/٧/٢٠

وزير التجارة والصناعة

م/ رشيد محمد رشيد